

38 - حكم من صلى في ثوبا أصابته نجاسة ناسياً الشيخ صالح بن

محمد اللحيدان - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول في السؤال الاول ما حكم من صلى في ثوب اصابته نجاسة ناسياً ثم تذكر بعد فراغه من الصلاة او في اثناء الصلاة هل يعيد

الصلاة ام لا افيدوني افادكم الله - [00:00:00](#)

من صلى بثوب نجس ولن يتذكر الا بعد انقضاء صلاته فصلاته صحيحة ومن تذكر اثناء الصلاة واستطاع ازالة الثوب وهو في صلاته ازاله وصلاته صحيحة. الحمد لله فان تذكر ولا يستطيع ازالته الا ان يترك الصلاة فلينصرف من صلاته وليخلع الثوب النجس -

[00:00:16](#)

ويلبس ويلبس ثوبا غيره ولا حرج عليه ان النبي عليه الصلاة والسلام اللهم صلي وسلم عليه صلوا عليه نعان وهو لابس نعليه ثم وهو يصلي خلعهما فخلع الصحابة نعالهم فلما صلى قال مالكم خلعت نعالكم - [00:00:45](#)

قالوا رأيناك خلعت نعال نعليك فخلعنا قال ان جبريل اخبرني ان فيهما اذى ثم ارشدهم اذا ارادوا دخول المسجد عن يدرك حذاؤهم في الارض وينظر فيهن حتى يتأكدوا انه زال ما قد يكون علق بهن - [00:01:06](#)

ولم يعد النبي عليه الصلاة والسلام ما مضى من صلاته فدل على ان ما صلاه المرء بثوب نجس او حذاء نجسة وصلى لا يعيد من صلاه فان تذكر في اثناء الصلاة وجب عليه ان يزيل النجس فان تعذر عليه الا بترك الصلاة - [00:01:26](#)

انصرف منها وازال الثوب النجس وارثد الثوب الطاهر وصلى والله اعلم. اثابكم الله - [00:01:45](#)